الأمم المتحدة

A/C.3/56/SR.42

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

Distr.: General
8 July 2003
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد الهنائي ..... (عُمان)

المحتويات

البند ١١٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

البند ١١٩ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

01-64187 (A)
0164187

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

١ - **الرئيس:** قال إنه على ثقة أن شهر رمضان الذي يأتي في وقت بالغ الصعوبة سيكون شهرا للتأمل والأمل والسلام.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/C.3/56/L.42)

مشروع القرار A/C.3/56/L.32: الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

٢ - **السيد أندرابي** (باكستان): قال في معرض تقديمه لمشروع القرار إن البوسنة والهرسك وجزر القمر والسلفادور وشيلي قد انضمت إلى مقدمي المشروع. وأوضح أن مشروع القرار يشكل استكمالا لقرار الجمعية العامة ٥٥/٨٥ نظرا لأنه يشير في الديباجة إلى إعلان الألفية. وأعرب عن ثقته في أن المشروع سيعتمد بتوافق الآراء على غرار ما حدث في الدورة السابقة. وأضاف أن حق الشعوب في تقرير المصير هو حق لا يمكن التصرف فيه وهو أحد الشروط الأساسية للتمتع بجميع حقوق الإنسان، على النحو الذي تؤكده جميع الصكوك الدولية الهامة، بما في ذلك المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على أن الحق في تقرير المصير هو أساس العلاقات الودية بين الأمم، والعهدان الدوليان الخاصان بالحقوق السياسية وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان فيينا، وإعلان الألفية.

٣ - **الرئيس:** قال إن بوركينا فاسو والكاميرون ومدغشقر قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البند ١١٩ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/56/168، و A/56/190، و A/56/204، و A/56/207 و Add.1، و A/56/209، و A/56/212، و A/56/230، و A/56/253، و A/56/254 و Add.1، و A/56/255، و A/56/256، و A/56/258، وA/56/263، و A/56/271، و A/56/292 و Add.1، و A/56/310، و A/56/334، و A/56/341، و A/56/344، و A/56/608)

(ج) **حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/56/210، و A/56/217، و A/56/220، و A/56/278، و A/56/281، و A/56/312، و A/56/327، و A/56/336، و A/56/337، و A/56/340، و A/56/409 و Add.1، و A/56/440، و A/56/460، و A/56/479، و A/56/505؛ و A/C.3/56/4، و A/C.3/56/7)

(د) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما** (تابع) (A/56/36 و Add.1، و A/56/524)

(هـ) **تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان** (تابع) (A/56/36 و Add.1)

٤ - **السيد شريف** (تونس): تكلم في إطار البندين ١١٩ (ب) و (ج) من جدول الأعمال، فأشار مع الارتياح إلى أن دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل قد ساهمت في إيجاد رؤية مشتركة لحقوق الإنسان، وإلى أن الوثائق الختامية التي اعتمدت في ختام هذه الاجتماعات قد أفسحت المجال أمام المجتمع الدولي لتعزيز التزامه بحقوق الإنسان. وذكر أن النظر في مسألة حقوق الإنسان ينبغي أن يؤدي إلى تقارب في الآراء عن طريق

التبادل المنفتح للأفكار، وإلى إحداث تطورات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية.

٥ - واسترسل قائلا إن وفده الذي يشعر بالقلق إزاء ما يُرتكب في حالات الصراع من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تؤثر بصفة خاصة على الفئات الضعيفة، وهي النساء والأطفال والمسنون، يحث الأطراف المشتبكة في صراعات على احترام حقوق الإنسان وتسوية خلافاتها بصورة سلمية. وأضاف أن الوضع في الأراضي الفلسطينية غير مقبول، ودعا المجتمع الدولي إلى التنديد بالاعتداءات التي ترتكبها إسرائيل، والتي نوقشت بشيء من الاستفاضة داخل اللجنة الرابعة المعنية بالمسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

٦ - وتابع بقوله إن حقوق الإنسان تشكل كلا لا يتجزأ: فهي في ذات الوقت حقوق سياسية ومدنية واقتصادية واجتماعية وثقافية، ولا يمكن الاستناد إليها بصورة انتقائية. وأوضح علاوة على ذلك أن جميع هذه الحقوق متساوية في الأهمية ولا يمكن التشديد على بعضها على حساب البعض الآخر. وأضاف أن الفقر يهدد الحق في التنمية الذي يعد شرطا أساسيا للممارسة الفعالة لجميع حقوق الإنسان. ولذا، فقد أدرج المجتمع الدولي مسألة التخفيف من حدة الفقر ضمن الأهداف التي يمنحها الأولوية، وأكد من جديد في مؤتمر قمة الألفية استعداده لتنسيق الجهود التي يبذلها لاستئصال شأفة الفقر. وذكر أنه، انطلاقا من هذه الروح، اقترحت تونس على الجمعية العامة في الدورة الخامسة والخمسين إنشاء صندوق عالمي للتضامن، وقد أيَّدت الجمعية هذا الاقتراح في قرارها ٥٥/٢١٠. وأعرب عن أمله في أن تجري متابعة هذا القرار بصورة عملية في الدورة الحالية.

٧ - وأضاف أن حكومته قد اعتمدت نهجا شاملا وتدريجيا إزاء حقوق الإنسان، حتى يمكن للمجتمع التونسي أن ينمو في جو من الاستقرار والأمن، مع مراعاة الحقائق الجغرافية والاجتماعية والاقتصادية، والتشجيع على الأخذ بنهج تعاضدي إزاء تعزيز العملية الديمقراطية. وذكر أن الحكومة قد قامت في إطار استراتيجية شاملة بتنفيذ عدة إصلاحات تشريعية (من أجل تعزيز ثقافة حقوق الإنسان) بالإضافة إلى تدابير اجتماعية - اقتصادية (في مجالات التعليم، والرعاية، والنهوض بالمرأة، وحقوق الطفل، والتخفيف من حدة الفقر). ومضى يقول إن الرئيس قد أعلن أيضا عن إصلاح دستوري يرمي إلى الإعداد لإحداث تغيير يتيح الفرصة للتعددية في الانتخابات الرئاسية، وتعزيز الصلات بين مجلس النواب والحكومة، وإنشاء مجلس آخر ضمن الهيئة التشريعية، وتعزيز الدور الذي يضطلع به المجلس الدستوري. وأضاف أن هذه المجموعة من الإصلاحات التي ستحتل فيها حقوق الإنسان والحريات الأساسية موضع الصدارة ستكون لها صلة أيضا بحماية الخصوصية والاتصالات والبيانات الشخصية، وكذلك بتعزيز القوانين التي تنظم عمليات الاحتجاز والاعتقال الوقائي التي تضطلع بها الشرطة.

٨ - **السيد محمدوف** (أذربيجان): تكلم في إطار البند ١١٩ (ب) من جدول الأعمال، فقال إن أذربيجان بلد متعدد الأعراق والأديان وإن لمختلف الأقليات تمثيلا واسع النطاق على كل مستوى من مستويات الدولة، سواء في الحكومة أو في البرلمان. وأوضح أن دستور جمهورية أذربيجان يحظر أي تقييد لحقوق الإنسان وحرياته على أساس العرق أو الجنسية أو الدين أو اللغة أو الانتماء السياسي أو المركز الاجتماعي أو نوع الجنس أو المعتقد. وأعلن أن البرلمان قد وقَّع في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ مرسوما بشأن حماية حقوق الأقليات وحرياتها.

٩ - وأعرب عن إيمان حكومته الراسخ بأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالجميع يساهمان في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي للدول. وأكد أنه لا بد لأذربيجان،

إلى جانب التركيز على حقوق الأقليات، أن تضع في اعتبارها أيضا أن الأقليات القومية، مثلها مثل غيرها من المواطنين كافة، لا بد وأن تحترم التشريعات الوطنية، وحقوق الآخرين، بما في ذلك حقوق الأغلبية أو الأقليات الأخرى. ومضى يقول إن القانون الدولي يفرق بوضوح بين حقوق الأفراد المنتمين للأقليات والحق الجماعي في تقرير المصير الذي تتمتع به الشعوب.

١٠ - ووجه الانتباه إلى الفقرة ٤ من المادة ٨ من إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (قرار الجمعية العامة ١٣٥/٤٧)، والفقرة ٨٤ من شروح الإعلان، التي صاغها رئيس الفريق العامل المعني بالأقليات التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/AC.5/2001/2)، والمادتين ٢٠ و ٢١ من اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية، والشروح المتصلة بها. وأشار في هذا الصدد إلى أن حقوق الأقليات لا يمكن أن تفسر بأنها تفتح الباب أمام أي نشاط يتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي، ولا سيما ما يتصل منها بالمساواة في السيادة والوحدة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول، فإهمال هذه المبادئ يشكل أحد الأسباب الشائعة للصراعات.

١١ - واستطرد قائلا إن العدوان الخارجي الذي كانت أذربيجان ضحية له قد أدى إلى نشوب صراع مسلح مأساوي، وإلى احتلال دولة أرمينيا المجاورة لنسبة ٢٠ في المائة من أراضي أذربيجان، بما فيها ناغورني كاراباخ، وإلى انتهاكات صارخة للقانون الإنساني الدولي، وعمليات تطهير عرقي صريح في أرمينيا والأراضي المحتلة لأذربيجان. وأوضح أن تقبل نتائج العدوان الأجنبي والنزعة الانفصالية المتشددة لا يمكن أن يشكِّل أساسا للتوصل إلى اتفاق لإرساء السلام الدائم من جديد. وأكد أن تسوية الصراعات المتصلة بوضع الأقليات يجب ألا تستند إلى إنشاء دول أو شبه دول تقتصر على طائفة عرقية واحدة، وإنما إلى استعادة الوحدة الإقليمية وسيادة الدول وحماية الأقليات التي تعيش على أراضيها، والتقيد الصارم بهذه الأمور.

١٢ - **السيد بلينغا - إيبوتو** (الكاميرون): تكلم في إطار البند ١١٩ (هـ) باسم رئيس اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في أفريقيا الوسطى، ورئيس الجماعة الاقتصادية لدول أفريقيا الوسطى، فأعرب عن ترحيبه بإنشاء المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في أفريقيا الوسطى، كمكتب دون إقليمي تابع لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، نظرا لأنه يفي بتطلعات دول أفريقيا الوسطى إلى وجود هيكل يتيح لها تولي المسؤولية عن المسائل المتصلة بتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية في منطقتها دون الإقليمية. وأشار إلى رسالة المركز، التي ترد في الفقرة ١ من إضافة تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/56/36/Add.1)، ووجه الانتباه بصفة خاصة إلى الفقرات ٨ و ١٣ و ٢٣ من التقرير.

١٣ - وأردف قائلا إنه ينبغي للجنة أن تزود المركز بما يلزم من دعم سياسي ومن وسائل تمكنه من الوفاء بتطلعات من نادوا به، ساعين من خلال التوصية بإنشائه إلى إبداء استعدادهم للعمل من أجل قضية حقوق الإنسان والديمقراطية، وتعزيز هذه القيم في منطقتهم دون الإقليمية.

١٤ - **السيدة بوبيشيو** (رومانيا): قالت إنه ينبغي للدول الأعضاء في أعقاب الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر، أن تعزز التزامها بحقوق الإنسان والحرية وسيادة القانون. وذكرت أن حكومتها تشجع على توثيق التعاون بين الأمم المتحدة (ولا سيما المفوض السامي لحقوق الإنسان والجهاز المعني بحقوق الإنسان) والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي تتمتع بخبرة واسعة النطاق في هذا الميدان، من قبيل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وأوضحت أنه في وسع الأمم المتحدة أن تصبح مركزا لتنسيق التفاعل فيما بين الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات المتخصصة في المجتمع المدني فيما يتعلق بالتعامل مع قضايا حقوق الإنسان الرئيسية. ومضت قائلة إن الاتجار بالبشر، وحماية الأقليات، والمدافعين عن حقوق الإنسان كلها أمور تندرج ضمن أولويات رومانيا بصفتها الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إذ أنها تشكل مجالات يمكن فيها مواصلة تنمية التعاون الإقليمي. وقالت إن التوصل إلى حل دائم للقضية الشاملة الخاصة بالاتجار بالبشر يستلزم النظر إليها بوصفها مشكلة من مشاكل الجريمة المنظمة، وقضية من قضايا حقوق الإنسان. وأعلنت أن حكومتها قد استضافت في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠١ مؤتمرا إقليميا عن مكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير المشروعة، دُعيت إلى حضوره بلدان وسط وشرق أوروبا وغيرها من الحكومات والمنظمات الشريكة. وأضافت أن بلدان أوروبا، سواء بلدان المنشأ أو العبور أو المقصد، قد أوضحت أنه يلزم التصدي لهذه المشاكل على صعيد أوروبا بأكملها. وقد دُعيت هذه البلدان إلى وضع استراتيجيات وطنية وإقليمية بشأن التوعية العامة والوقاية، وإنفاذ القوانين والمحاكمة، وحماية الضحايا وإعادة إدماجهم.

١٥ - واسترسلت تقول إن رومانيا تكرس اهتماما خاصا لمسألة حماية حقوق الأقليات القومية، سواء بصفتها الوطنية أو بوصفها الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وذكرت أن عددا من المسائل المعلقة المتصلة بالأقليات قد أدى في السنوات الأخيرة إلى نشوب صراع عنيف في العديد من الدول الأعضاء في المنظمة. وأوضحت أن مكافحة العنصرية والتعصب عنصر أساسي في منع نشوب الصراعات، والتخفيف من حدة التوتر العرقي، وإقامة مجتمع ديمقراطي ومتعدد الثقافات بحق. وأضافت أن رومانيا قد استضافت في الفترة من ١٠ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في بوخارست مؤتمرا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا عن موضوع ''تكافؤ الفرص بالنسبة لطائفتي الروما والسنتي: تحويل الكلمات إلى حقائق''، وفر إطارا لتقييم السياسات الوطنية والمشاريع الإقليمية التي تقام لصالح طوائف الروما، وللتركيز على سبل كفالة التنفيذ الفعال لهذه السياسات والمشاريع. وذكرت أنه من المنتظر أن توضع في مرحلة لاحقة خطة عمل لطائفتي الروما والسنتي استنادا إلى التوصيات التي خلص إليها هذا الاجتماع. وأوضحت أن وضع هاتين الطائفتين قد أصبح يمثل مشكلة أوروبية وتحديا للتضامن والمسؤولية.

١٦ - وانتقلت إلى مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان، فقالت إن رومانيا، مع تقديرها للمساهمات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية، تساند المبدأ القائل بأن المسؤولية الرئيسية عن حماية حقوق الإنسان تقع على عاتق الحكومات. وذكرت أن مشاركة المجتمع المدني وعمليات تنفيذ ورصد السياسات المتصلة بحقوق الإنسان قد ازدادت وتشعبت في كثير من البلدان. وأعربت عن أسفها لأن المدافعين عن حقوق الإنسان كثيرا ما يتعرضون لعداء السلطات. وذكرت أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا قد اضطلعت تحت رئاسة رومانيا، وبالتعاون مع مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بتنظيم حلقة دراسية بعنوان ''حقوق الإنسان، الدعوة إليها والمدافعون عنها''، أوصت بتعيين ممثل خاص للمدافعين عن حقوق الإنسان، على غرار نموذج الأمم المتحدة.

١٧ - **السيد إسماغولوف** (كازاخستان): قال لقد أصبحت كازاخستان بعد أن حققت الاستقلال كيانا مستقلا بموجب القانون الدولي ونفذت برنامجا للإصلاح الديمقراطي اشتمل على إصلاح الجهاز القضائي من أجل الوفاء بالتزاماتها، بما فيها احترام حقوق الإنسان والمواطن والدفاع عنه. وقامت في ذلك الصدد بإدماج الأحكام

الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في دستورها. كما أصبحت طرفا أيضا في الاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان وعددها ١٤ اتفاقية وصادقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وسنَّت تشريعات وطنية تحكم الحقوق والحريات الفردية.

١٨ - ومضى قائلا إن انهيار الاتحاد السوفياتي قد أدى إلى تعقيد العلاقات بين القوميات وإن كازاخستان التي تضم ما يزيد على ١٠٠ مجموعة عرقية قد تعرضت لخطر الصراع الاجتماعي والعرقي. ومن أجل التوفيق بين مصالح الفئات المختلفة أُنشئ مجلس لشعب كازاخستان. وأكدت التشريعات الوطنية أيضا المساواة في الحقوق والحريات لجميع المواطنين دون تمييز على أساس القومية أو الاعتقاد الديني أو اللغة وصدر قانون بشأن اللغة.

١٩ - وأوضح أنه سعيا إلى الحفاظ على الاستقرار الداخلي في البلاد حرصت الحكومة على تعزيز مبادئ الحوار بين الأديان والفهم المتبادل والتسامح وأنشأت مجلسا من الزعماء الدينيين ليكون مسؤولا أمام مجلس الشعب الذي سيبدأ العمل بعد وقت قصير.

٢٠ - وقال إن بلاده وللسبب ذاته أدخلت التعددية السياسية ونظام التعددية الحزبية واستقلال وسائط الإعلام. وقد قدمت الانتخابات الخاصة بدخول البرلمان وبالأجهزة التنفيذية المحلية حافزا قويا لهذه التعددية. وتم في إطار الحملة الانتخابية اتخاذ تدابير لتحسين العملية الانتخابية ولإتاحة الفرص لمشاركة أكبر من جانب الجمهور. واستطاع الشعب لأول مرة أن يصوِّت على قوائم حزبية كما استطاع المرشحون تنفيذ حملاتهم عبر الوسائط الإعلامية بالمجان وقام برصد الانتخابات مراقبون كازاخ وأجانب.

٢١ - واسترسل قائلا إنه كانت هناك خطط لتعيين أمين للمظالم لضمان إجراء التحقيق اللازم في التقارير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان ورصد الحالة وإبلاغ المجتمع المدني.

٢٢ - وقال إن كازاخستان تؤيد بشدة المبادئ الواردة في العهدين الدوليين لحقوق الإنسان وفي البروتوكولين الاختياريين وهي تعتزم الانضمام إلى العهدين.

٢٣ - ومضى يقول إن كازاخستان، مع أنها لم تعرف التقاليد الديمقراطية أو الليبرالية في تأريخها، قد استطاعت أن تحل المشاكل التي ظهرت بعد ذلك دون اللجوء إلى القوة ودون التسبب في حدوث توترات داخلية لأنها عالجت مرحلة الانتقال بشكل منظم وعلى مراحل مما عزز القيم الديمقراطية وحقق الاستقرار السياسي والنظام الاجتماعي وتعبئة الموارد لتعزيز الاحترام الكامل لحقوق الإنسان.

٢٤ - **السيد فلوريس** (المكسيك): قال وهو يتحدث في إطار البند ١١٩ (د) إن بلاده تقدر الجهود التي تقوم بها الأمم المتحدة لتعزيز حقوق المعاقين والتي تشمل إنشاء آليات وعقد مؤتمرات دولية قدمت فيها توصيات محددة إلى الحكومات. وكان المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان قد ذكَّر الدول بضرورة إدماج المعاقين بشكل كامل ووجوب سن التشريعات الملائمة من أجل تلك الغاية.

٢٥ - واستطرد قائلا إن المكسيك اعتمدت برامج واتخذت تدابير لضمان الاحترام لحقوق عشرة ملايين شخص معاق في البلاد من خلال تعزيز مشاركتهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولا سيما من خلال تنقيح الإطار القانوني وإزالة جميع المعوقات المادية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية التي تحول دون هذه المشاركة. وتمثلت الإرادة السياسية للحكومة أيضا في قيامها مؤخرا بإنشاء مكتب يتولى هو رئاسته للنهوض بالمعوقين وإدماجهم

اجتماعيا، ويتبع مكتب رئيس الجمهورية، وكذلك إنشاء المجلس الاستشاري الوطني لإدماج المعوقين.

٢٦ - وقال إن وفده، إذ يضع في الاعتبار توصيات المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان وقرار الجمعية العامة ١٢٠/٤١ والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ونظرا للأهمية الكبيرة التي توليها حكومة المكسيك لحالة المعوقين، يعتزم تقديم اقتراح لإعداد اتفاقية دولية لتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم وحمايتهم. وسيوفر هذا الصك، الذي سيكون ملزما ومكملا للمبادرات الأخرى التي اتخذتها المنظمة، وسيلة لتعزيز القانون الدولي، وأساسا تستند إليه الدول في وضع التشريعات الملائمة. ومن شأن هذا الصك أن يساعد في الاستجابة بشكل فعال لاحتياجات ٦٠٠ مليون من المعاقين في العالم الذين تزداد أعدادهم بشكل مستمر بسبب الصراعات المسلحة واستعمال الألغام المضادة للأفراد والكوارث الطبيعية. وذكر أن حكومته تقترح أن تستضيف اجتماعا واحدا من اجتماعات اللجنة التحضيرية الخاصة لصياغة الاتفاقية، وهي مبادرة يأمل أن تجد دعما قويا من المجتمع الدولي.

٢٧ - **السيد ملادينوفيتش** (يوغوسلافيا): تحدث في إطار البندين ١١٩ (ب) و (ج) وقال إنه في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر يتحتم على المجتمع الدولي أن يتخذ تدابير حاسمة لمكافحة الإرهاب وتعزيز حقوق الإنسان على نطاق العالم وتأكيد قيم التسامح وسيادة القانون ومكافحة جميع أشكال التمييز.

٢٨ - ومضى يقول إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية كانت جزءا من منطقة شهدت عددا من الصراعات العرقية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وقال إن حكومة يوغوسلافيا، إدراكا منها لالتزاماتها، مستعدة لمناقشة تلك القضايا بصراحة وبطريقة بنَّاءة من أجل استعادة الثقة وتحقيق المصالحة. وقد اتخذت عددا من التدابير لإنشاء جهاز قضائي مستقل وإصلاح نظام السجون وتعزيز الحريات وحماية الأقليات.

٢٩ - واستطرد يقول إن تنظيم وضع الأقليات القومية والعرقية يتسم بأهمية كبيرة من أجل تعزيز حقوق الإنسان، وبالتالي لتحقيق الاستقرار في جنوب وشرق أوروبا. وأضاف أن حكومته قد أدرجت حماية الأقليات ضمن أولوياتها، اقتناعا منها بأنها عامل مهم في توطيد العملية الديمقراطية وتحقيق التنمية والأمن والاستقرار. وعلى الصعيد الوطني، أعدت الحكومة قانونا لحقوق الأقليات القومية وأنشأت الوزارة الفيدرالية للأقليات والطوائف العرقية وأجرت تعديلات لقوانين جنسيتها.

٣٠ - أما فيما يتعلق بالصعيد الدولي، فقال إن الحكومة قد انضمت إلى اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية. وأكدت أيضا انضمامها إلى جميع اتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي كانت جمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية الاشتراكية السابقة طرفا فيها. وقال إن بلاده وقَّعت على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بإشراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المطبوعات الخليعة. كما صدَّقت يوغوسلافيا أيضا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٣١ - ومضى يقول إن مما يؤسف له أن كوسوفو وميتوهيا شهدتا في العقد الماضي انتهاكات لحقوق الإنسان نجمت عن ارتكاب أعمال إرهابية وأشكال أخرى من العنف الذي ارتبط بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة والبغاء وغسيل الأموال. وفشلت الأمم المتحدة، وهي المسؤولة عن الإدارة المؤقتة، في إرساء سيادة القانون

واحترام حقوق الإنسان من جديد، ولا سيما بالنسبة للأقليات غير الألبانية. وذكر أن الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد أقر بخطورة الحالة في آخر تقرير له (A/56/460).

٣٢ - وقال إنه على الرغم من الصعوبات التي تواجه الحكومة اليوغوسلافية، بما في ذلك المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، فإنها عازمة على مواصلة عملها لتعزيز حقوق الإنسان وتتطلع إلى الدعم من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

٣٣ - **السيد أندرابي** (باكستان): لاحظ أن الأمل الذي بدا يبزوغ القرن الحادي والعشرين لرؤية عالم أفضل يقوم على احترام حقوق الإنسان والقيم الأساسية للحرية والمساواة والعدالة والكرامة الإنسانية والتسامح قد تلاشى بسبب الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر، والتي استوجبت ردا منسقا من جانب المجتمع الدولي. وأعرب عن الأسف لقيام بعض العناصر باستخدام هذه الحالة لغرس بذور الفرقة والكراهية مستندة إلى نظرية هنتيغتون في صراع الحضارات. وقال إنه لا يمكن لمكافحة الإرهاب أن تكون ذات جدوى دون معالجة جذور ذلك الشر التي تكمن في عدم المساواة واستغلال المضطهدين الضعفاء وإنكار الحقوق الأساسية والشعور بفقدان العدالة. وفضلا عن ذلك، فلا بد إذا كان يتعين التغلب على جميع أشكال ومظاهر الإرهاب، من الاعتراف بأن كفاح الشعوب من أجل تقرير المصير، حتى بقوة السلاح، هو كفاح مشروع تماما، وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي.

٣٤ - وقال إن مما يؤسف له أن الهند لا تزال لا تعترف بحق مقاطعة جامو وكشمير في أن تقرر مصيرها بحرية عن طريق استفتاء تشرف على رصده الأمم المتحدة، حسب المتوخى في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛ كما أن القمع الذي تمارسه قوات الأمن الهندية والذي أدى إلى قتل ٠٠٠ ٧٥ شخص على مدى السنوات الإحدى عشرة الأخيرة قد تصاعد منذ أن قامت الحكومة الهندية وتحت ذريعة مكافحة الإرهاب عبر الحدود بسن قوانين وحشية مثل قانون منع الإرهاب الصادر في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وقانون السلطات الخاصة للقوات المسلحة وقانون السلامة العامة في كشمير. ومارست قوات الاحتلال الهندية أيضا دون رقابة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، شملت القتل خارج إطار القضاء وتدنيس أماكن عبادة المسلمين وحرق المنازل وهي حوادث تم توثيقها بشكل جيد بواسطة منظمات حقوق الإنسان الدولية مثل منظمة العفو الدولية وإيجيا ووتش وكذلك الصحافة الدولية، بما فيها الصحافة الهندية. وقال إن وفده يطلب لذلك من المجتمع الدولي أن يمارس الضغط على الهند لقبول حل سلمي للمشكلة، والاستجابة لرغبات الشعب الكشميري.

٣٥ - وتابع بقوله إن حقوق الإنسان لا يمكن ضمانها في بيئة يسودها الفقر المدقع وإنكار الحق في التنمية غير القابل للتصرف. ولا تزال البلدان النامية تعاني من عبء ديونها وانعكاس التدفقات المالية وانعدام فرص الوصول إلى الأسواق. ولذلك فإن من الضروري معالجة هذه الجوانب السلبية للعولمة حتى يستطيع الجميع الاستفادة من فوائدها.

٣٦ - ومضى يقول إن باكستان، بوصفها نصيرا لحق الشعوب في تقرير المصير، عملت دون هوادة لإعمال جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وساهمت مساهمة حيوية في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واعتماد الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكانت واحدة من ست دول أدت مبادرتها إلى عقد المؤتمر العالمي المعني بالطفل. كما كانت إحدى الدول المصدقة على اتفاقية حقوق

الطفل، ومن الدول الموقعة على بروتوكوليه الاختياريين. وقال إن التوقيع والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يخضعان للنظر الجاد وذكر أن باكستان نظمت في عام ٢٠٠٠ المؤتمر الأول لحقوق الإنسان وكرامة الإنسان الذي اشتركت فيه جميع القطاعات المهتمة في المجتمع المدني. ووضع المؤتمر توصيات بشأن السياسة المتعلقة بحقوق الإنسان والمرأة والطفل والتعليم ووسائط الإعلام للأقليات.

٣٧ - وقال إن الأقليات، وفقا لدستور باكستان الذي يقوم على مبدأ المساواة لجميع المواطنين بصرف النظر عن دينهم أو جنسهم أو عرقهم، تتمتع بحرية تامة في مجالات العبادة والتعليم وتتولى مناصب وزارية في الحكومات الاتحادية والإقليمية كما تم تخصيص مقاعد مستقلة لها في الأجهزة التشريعية. وتم تخصيص ثلث المقاعد في المجالس المحلية على مستوى المحافظات للمرأة لضمان مشاركتها مشاركة تامة في الحياة السياسية.

٣٨ - ومضى يقول إن وفده يوافق على التوصيات التي صاغتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها (A/56/36) وأشار إلى أن حكومته تسعى إلى تهيئة بيئة مواتية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال تحقيق الانتعاش الاقتصادي وتخفيف حدة الفقر والإدارة الجيدة وتعزيز الديمقراطية. وقال إن حكومته ملتزمة بإجراء انتخابات عامة للأجهزة التشريعية الإقليمية والاتحادية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

٣٩ - **السيد ريكيخو غوال** (كوبا): أعرب عن أسفه لأن مناقشات اللجنة الثالثة لا تؤدي إلى أكثر من تأكيد الطابع الوهمي للتعاون وللحوار الدوليين في مواجهة المشاكل التي تعرقل أو تقيد ممارسة جميع حقوق الإنسان في العالم، إذا لا تزال بعض العواصم في نصف الكرة الشمالي تتعامل مع بلدان العالم الأخرى من موقف التعالي وبمنطق الهيمنة دون أن تدري أن في تنوع الثقافات والديانات والنظم السياسية والاقتصادية تكمن الثروة الحقيقية، وكثيرا ما تسوقها شهوة الربح إلى محاولة فرض نموذج مجتمعها كمثال يحتذى في إطار العولمة الليبرالية الجديدة، التي تمثل برنامجا حقيقيا لإعادة الاستعمار عن طريق الهيمنة الاقتصادية وفرض ثقافة واحدة وأيديولوجية واحدة، مما يمثل انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان.

٤٠ - وإذ أعرب ممثل كوبا عن أسفه لأن مبادئ العالمية والموضوعية والحيدة وعدم الانتقائية في ميدان حقوق الإنسان ليس لها محل في خطاب الكثير من البلدان ولا في تصرفاتها، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية والقوى الاستعمارية السابقة والبلدان الصناعية الأخرى، أكد أن الأفواه استمرأت الصمت على هذا الوضع في لون من التواطؤ، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالولايات المتحدة الأمريكية، بالرغم من أنها ساحة لانتهاكات واسعة النطاق وصارخة ومنظمة لحقوق الأقليات والسكان الأصليين والمهاجرين، وبوجه عام حقوق محدودي الدخل. ووصف الولايات المتحدة الأمريكية بأنها قد تحولت إلى بلد من السجون: فمع وصول عدد السجناء في عام ٢٠٠٠ إلى ٦,٥ ملايين، أصبح ٣,١ في المائة من تعداد السكان البالغين يعيشون وراء القضبان، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٤٨,٧ في المائة خلال عشر سنوات. وقال إن مراكز الاحتجاز الأمريكية بهذا باتت تضم سجينا من كل أربعة سجناء في العالم. وذكر أن الولايات المتحدة قد وطدت للعنصرية في أخبث صورها: حيث أن نسبة السكان المنحدرين من أصول أفريقية لا تتجاوز ٦ في المائة، ومع هذا، فإن نسبة الأمريكيين الأفارقة قد تجاوزت نصف السجناء، وبلغت ٩٨,٥ في المائة من بين المحكوم عليهم بالإعدام خلال العشرين سنة الماضية. وأشار إلى أنه من بين ٤ ملايين من

المواطنين الأمريكيين المحرومين من الحق في التصويت بسبب وجودهم في السجون أو لأنه سبق لهم دخول السجن ١,٨ مليون مواطن من الأمريكيين الأفارقة.

٤١ - وأوضح أن لجنة القضاء على التمييز العنصري أعربت من جهة أخرى عن أسفها لهذا الوضع حينما فحصت تقرير الولايات المتحدة الأمريكية وأبدت قلقها إزاء التحفظ الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الذي يفتح باب الإفلات من العقاب أمام المنظمات العنصرية والحاضة على كراهية الأجانب مثل كو كلاكس كلان. وقال إن اللجنة، وهي تبدي أسفها لقرار الحكومة الأمريكية بنزع ملكية أراضي القبائل الهندية دون أي تعويض، مثلما حدث لقبائل الشوشون الغربية، في إطار تنفيذ مشروع لتنمية الأنشطة التعدينية ودفن المخلفات الذرية في أراضي آبائها وأجدادها، أعربت أيضا عن انزعاجها إزاء أعمال العنف التي ترتكبها قوات الشرطة، لا سيما ضد الأقليات، التي تعاني من التهميش الاقتصادي الاجتماعي ومن إقصاء متزايد عن الساحة السياسية.

٤٢ - وأضاف قائلا إن لجنة مناهضة التعذيب أعربت أيضا عن قلقها في أيار/مايو ٢٠٠١ بشأن حالة حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، لا سيما بسبب عدم اعتبار التعذيب جريمة اتحادية، وبسبب أوضاع الاحتجاز البالغة الصرامة السائدة في أقسام الحراسة المشددة في السجون، ووضع القصر في مراكز الاحتجاز المخصصة للكبار، وتصفيد السجناء بالسلاسل الحديدية في حالات، منها ما هو علني. وأعرب عن إحساسه بالمفارقة إذ يرى المسؤولين الأمريكيين لا ينفكون عن القول بأن نظامهم نموذجا جديرا بأن يُحتذى في العالم بأسره بينما تتسم الحياة السياسية في المجتمع الأمريكي في الواقع بطابع تجاري قائم على التهافت على المال وممارسة الفساد. ووصف الولايات المتحدة بأنها أوضح مثال في العالم لسيطرة المال على مقاليد السلطة؛ حيث تستحوذ ١٠ في المائة من الأسر فيما بينها على ٦٧ في المائة من صافي ثروة الأمة، وحيث بات مستقبل الأمة ونتائج الانتخابات التي تجرى بعد حملات باهظة التكلفة رهينة في واقع الأمر في أيدي هذه الأسر. وقال إن مجتمعا لا يسجل فيه نصف مواطنيه أنفسهم في جداول الناخبين لكي يدلوا بأصواتهم ليس بالمجتمع الديمقراطي، وإن مجتمعا يمكن أن ينتخب فيه رئيس للجمهورية دون أن يحصل على أغلبية أصوات الناخبين ليس بالديمقراطي، وإن نظاما اجتماعيا يكابد ٢٢ في المائة من أطفاله الفقر، ولا يملك ٤٠ مليون من أفراده تأمينا صحيا ويعيش ٣٦ مليون من أفراده تحت خط الفقر ليس بالنموذج الجدير بالاحتذاء. وأضاف أن خيلاء الولايات المتحدة كان من الممكن أن تثير الضحك لولا ما يواكبها من ضغوط وتهديدات، وصلت، فيما يتعلق بكوبا، إلى حد شن حرب اقتصادية وسياسية فعلية.

٤٣ - وأضاف قائلا إن الوضع في كندا ما زال يدعو للقلق كذلك، حيث يعيش السكان الأصليون حياة لا تعرف طعما للاستقرار ولا تتيح لهم أن يجنوا ثمار الاستغلال الاقتصادي لأراضي آبائهم وأجدادهم ولا تدع أمامهم سوى خيارين، فإما الذوبان في المجتمع ومكابدة الفقر، وإما الهروب إلى إدمان الكحوليات والانزواء إلى الهامش. وفيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي، قال إنه، من واقع حنينه لماضيه الحافل بالغزوات ورسالته المزعومة في نشر الحضارة، سمح لنفسه بأن يتحدث عن حالة حقوق الإنسان في أكثر من ٥٠ بلدا، رغم أن مواطنيها الذين كانوا رعايا لبلدانه إبان الحقبة الاستعمارية يلفون اليوم أبواب أوروبا موصودة في وجوههم أو يجدون أنفسهم عرضة لجوانب من العنف والتمييز تتزايد يوما بعد يوم على نحو ما يظهره انتشار الأحزاب السياسية الفاشية الجديدة أو الحاضة على كراهية الأجانب. وانتقل ممثل كوبا عندئذ إلى الحديث عن النرويج، فقال إنه على الرغم

مما حققته من تقدم اجتماعي وتنمية اقتصادية، فإن الوضع على مستوى الحقوق المدنية والسياسية لديها ما زال دون الحد المرغوب؛ ففترة الحبس الاحتياطي هناك تطول أحيانا إلى حد مبالغ فيه، وأتباع الكنيسة اللوثرية مجبرون بحكم الدستور على توفير تعليم ديني لأبنائهم، فضلا عما يُلاحظ من نزعة عنصرية لدى قوات حفظ النظام. وقال إن الحرية والديمقراطية ليستا حكرا على بلدان الشمال التي يجب عليها أن تتخلى تماما عن التظاهر، دون أي وجه حق، بأنها حاملة شعلة الحضارة، وأن تدخل في حوار حقيقي مع الثقافات المختلفة في العالم حول احترام الحق في التنمية الذي يمثل شرطا من شروط إرساء السلام والأمن.

٤٤ - **السيد مقداد** (الجمهورية العربية السورية): قال إن الشعوب والأمم تعلق اهتماما كبيرا على مسألة حقوق الإنسان كافة بالنظر إلى العلاقة المباشرة والدائمة القائمة بين الحقوق الاجتماعية والثقافية والسياسية والمدنية وبين حياتها اليومية. وأشار إلى أن الاتفاقيات والتشريعات الدولية كفلت هذه الحقوق المترابطة بشكل متساو.

٤٥ - وأكد ضرورة أن يتجنب المجتمع الدولي تماما سياسة الكيل بمكيالين وازدواجية المعايير لدى التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان. ودعا المجتمع الدولي إلى أن يأخذ بعين الاعتبار أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية وكذلك العوامل التاريخية والدينية والثقافية المختلفة لكل بلد.

٤٦ - وقال إن الجمهورية العربية السورية تولي اهتماما كبيرا للحق في التنمية والاستقلال بعيدا عن الاحتلال الأجنبي والسيطرة الخارجية. وأوضح أنها تشعر في هذا الصدد بقلق عميق حيال ظاهرة استخدام حقوق الإنسان المدنية والسياسية بشكل انتقائي من جانب دول معينة لشن هجوم لفظي متواصل ضد عدد معين من الدول، التي، على حد قولها، لا تحمي حقوق الإنسان. وأكد أن الدخول في حوار مسؤول وموضوعي قائم على احترام ووحدة الأراضي والسيادة الوطنية والحياد واللاانتقائية والشفافية هو خير سبيل لتقريب وجهات نظر البلدان المختلفة ولتعزيز التعاون الدولي وفقا للمبادئ المقررة في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

٤٧ - وقال إن للأمم المتحدة دورا أساسيا عليها أن تنهض به في مكافحة الممارسات العنصرية واللاإنسانية، وفي مقدمتها الاحتلال الأجنبي والتطهير العرقي والترحيل الجماعي للسكان، وفقا للمبادئ المقررة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاتفاقيات وكذلك في إطار المؤتمرات التي عقدت تحت مظلتها، ولا سيما المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد مؤخرا في دربان.

٤٨ - وأوضح أن الجمهورية العربية السورية ترى أن من حق وواجب ومسؤولية الدول الأعضاء مراقبة التطبيق الصارم والدقيق للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وكذلك ضمان أن تحترم الهيئات والحكومات المنتخبة الوثائق المقدمة على اختلافها، لا سيما التقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين. وأقر بالمثل بضرورة ترشيد أعمال الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.

٤٩ - وقال إنه في الوقت الذي تتبدى فيه انتهاكات صارخة لاتفاقات معينة متصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقيات جنيف، يتعين الابتعاد عن تسييس مسألة حقوق الإنسان التي تؤدي إلى تهميش دور الأمم المتحدة.

٥٠ - وأوضح أنه لكي تحترم المبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بسيادة كل دولة من الدول الأعضاء، لا يكفي مراعاة معيار الابتعاد عن الانتقائية، والإقلاع عن الممارسات العنصرية وغيرها من أشكال العنصرية، واحترام الحريات الأساسية، وضمان توفير الغذاء والرعاية الصحية، إذ يلزم أيضا الامتناع عن اللجوء إلى الإجراءات التعسفية

والجائرة واللاديمقراطية بحجة الدفاع عن حقوق الفرد، والامتناع عن فرض عقوبات على بلد ما من جانب واحد، وعن التدخل في شؤونه الداخلية بذريعة أنه ينتهك حقوق الإنسان، وإعطاء الأولوية لمعالجة الانتهاكات الأكثر خطورة واتساعا مثل الاحتلال والعدوان.

٥١ - وأعرب عن رضا الجمهورية العربية السورية عن تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ (A/56/440) الذي فضح سياسات السلطة القائمة بالاحتلال وممارساتها التي تتنافى مع المبادئ المنصوص عليها في الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما ما يخص منها الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وأبدى تقديره لشجاعة المقرر الخاص لإصراره على توضيح الأسلوب الانتقائي غير العادل الذي يتعامل به المجتمع الدولي مع هذه الانتهاكات.

٥٢ - وفيما يتعلق بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (A/56/36)، أعرب عن أسف الجمهورية العربية السورية للموقف الذي اتخذته بعض البلدان إزاء انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، ولا سيما فلسطين، لأنه لا يوجد أي مبرر للتسامح إزاء إسرائيل، التي تواصل قتل الشعب الفلسطيني وانتهاك حقوقه، وذلك بالاعتصام بموقف هو عين النفاق.

٥٣ - وأوضح أن الجمهورية العربية السورية تحترم التزاماتها التي تمليها عليها الصكوك الدولية، وأنها تحرص على حماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها المكفولة في دستورها وقوانينها. وقال إن المواطنين السوريين، رجالا ونساء، يمارسون حقوقهم الديمقراطية في إطار التعددية الحزبية وأن حق التصويت مكفول لهم وكذلك الحق في التعبير عن الرأي.

الحق في الرد

٥٤ - **السيد حسين** (إثيوبيا): وصف البيان الذي أدلى به ممثل إريتريا عن بلده بأنه يصعب تصديقه ولا يستند إلى حقائق حتى أنه لا يستحق الرد، لا سيما وأن هذا البلد لا يلتزم بأية معايير أساسية للمجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان وأصول الحكم الرشيد. ولكنه أوضح من ناحية أخرى أن الوفد الإثيوبي يأخذ البيانات التي أدلت بها كندا والنرويج والاتحاد الأوروبي بمأخذ الجد، لأن هذه الدول من شركاء إثيوبيا في التنمية، وتود إثيوبيا أن تجري معها حوارا بناء. وقال إن الحريات والحقوق الأساسية يفسرها الدستور الاتحادي الإثيوبي وفقا للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي إثيوبيا طرف فيها. وأضاف أنه مستعد للقبول بوجود مثالب في تطبيق هذه الصكوك، وأبدى احترامه لآراء البلدان المذكورة، رغم أنها كان يجب أن تستند إلى الحقائق، وقال إنه إذا حدث خطأ في التقدير، وجب تصحيحه. وفيما يتعلق بمظاهرات نيسان/أبريل ٢٠٠١، نفى أن يكون أي طالب قد قتل، قائلا إنه من الصحيح أن ٣٢ شخصا لقوا مصرعهم، وهو أمر يدعو للأسف، لكنهم كانوا من اللصوص والمجرمين الذين انخرطوا في عمليات تدمير للممتلكات الخاصة والعامة، ومن بينها المنشآت التعليمية. وأشار إلى أن بعض البعثات أقرت بأنهم كانوا بذلك يشكلون تهديدا لأمن المواطنين. وقال إنه كما هو الحال في البلدان الأخرى، لا يوجد أحد فوق القانون في إثيوبيا إذا ما انساق إلى التخريب. وأشار إلى أن بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي انتقدت إثيوبيا رغم أن حكومته كانت قد التمست منها المساعدة في تشكيل قوة شرطة من أجل التعامل مع أعمال الشغب، لكنها رفضت. ومن ثم، فلا يوجد أي مبرر أخلاقي يسوغ لها أن تنتقد جوانب القصور لدى القوات المسؤولة عن حفظ النظام، فإثيوبيا هي واحدة من أفقر بلدان العالم، ومن ثم، فهي تفتقر إلى الموارد

المتاحة للدول المتقدمة النمو من أجل مواجهة الاضطرابات الاجتماعية. وفيما يتعلق بمزاعم سوء معاملة السجناء، قال إن الدستور الإثيوبي يتضمن أحكاما تحظر ضروب العقوبة أو المعاملة المهينة أو اللاإنسانية، وإن كل من ينتهك هذه الأحكام يعرض نفسه للمحاكمة. ودعا الوفود التي لديها معلومات بهذا الشأن إلى تقديمها إلى حكومته موضحا أن إثيوبيا سترحب بها حتى تستطيع أن تتخذ الإجراء المناسب في هذا الشأن. وفيما يتعلق بوسائط الإعلام، قال إنها لا تخضع لأية قيود سواء بموجب الدستور أو في الممارسة العملية، ولكن أية حكومة لا تستطيع التسامح إزاء التحريض على العنف والكراهية بين الطوائف المختلفة في بلدها. وأشار إلى أن المسؤولين عن هذه الأعمال تلاحقهم السلطات، وأن القبض عليهم لا يجري بشكل تعسفي، فهم يتمتعون بضمانات تكفلها لهم إجراءات التقاضي العادية أمام المحاكم. وقال إن الوفد الإثيوبي لا يملك إلا أن يختلف مع من يرى أن الضمانات القضائية في البلدان المتقدمة النمو حقيقية على العكس منها في البلدان الفقيرة.

٥٥ - ووصف إثيوبيا بأنها ديمقراطية حديثة بالطبع، لكنها قطعت شوطا كبيرا على هذا الدرب، فقد استعاضت عن نظام مغرق في الخضوع لحكم الفرد ولا يعرف التعددية السياسية بنظام ديمقراطي يضم ٦٩ حزبا سياسيا مسجلا، منها ٩ أحزاب ممثلة في البرلمان، وعددا كبيرا من الصحف الخاصة، ينتمي ٩٩ في المائة منها إلى صفوف المعارضة، مما يجعلها مستعدة للتعاون مع شركائها من أجل تصحيح أي قصور وتعديل الممارسات التي تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لكنها لا تستطيع قبول أي أقوال لا تستند إلى أساس.

٥٦ - **السيدة أحمد** (السودان): ردت على البيان الذي ألقاه وفد الولايات المتحدة في اليوم السابق، وأعربت عن أسفها للهجوم المتكرر الوارد في ذلك البيان، الذي ينم عن فقر في المعلومات وافتقار للموضوعية. وقالت إنها ترى أن الحكومة الأمريكية واقعة تحت تأثير جماعات ضغط نشطة داخل الولايات المتحدة معروفة بالتعصب والكراهية والجهل بحقائق الواقع والافتقار للحيدة. وأشارت إلى أن موقفا كهذا أدى إلى قصف مصنع الشفاء في عام ١٩٩٨ الذي يعد انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان ومثالا لإرهاب الدولة.

٥٧ - وأوضحت ممثلة السودان أن ببلدها الكثير من المنظمات المستقلة المدافعة عن حقوق الإنسان من بينها ''المنظمة الإسلامية لحقوق الإنسان'' و ''المنظمة السودانية لحقوق الإنسان'' التي يرأسها محام معروف ومعارض نشط في مجال حقوق الإنسان، وقد التقى به المبعوث الخاص لرئيس الولايات المتحدة مؤخرا.

٥٨ - وأعربت عن دهشتها عما يتردد من مزاعم تتحدث عن مسألة الرق الذي لم يتسن إثبات وجوده قط في السودان. وأعلنت أن الرق مسألة تمس الولايات المتحدة في المقام الأول، وأشارت إلى أن وفد الولايات المتحدة قد انسحب من المناقشة إبان المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب عندما تطرق إلى هذه المسألة. وأوضحت أن الحوادث المشار إليها في السودان وقعت في إطار صراعات نشبت بين قبائل معينة بدافع التنافس على موارد المياه والمراعي الشحيحة. وقالت إن الجمعية العامة والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المكلف بدراسة حالة حقوق الإنسان في السودان قد أكدا أن المسألة مسألة اختطاف لا استرقاق. وقالت إن الحريات الأساسية والحقوق المدنية تحظى في السودان بما تحظى به من احترام في البلدان الأخرى، وهو ما تدلل عليه عودة الكثير من الشخصيات، ومن بينها ثلاثة رؤساء جمهورية سودانيين سابقين.

٥٩ - وأزجت ممثلة السودان الشكر لوفد الولايات المتحدة لما قدمه من انتقادات خجولة للممارسات الإرهابية لحركة التمرد في السودان. وأعربت عن أملها في أن يمهد هذا الاعتراف غير المسبوق الطريق أمام الولايات المتحدة لتبني سياسة أقل انحيازا بما يمكن الولايات المتحدة من لعب الدور المأمول منها، أي السعي لإحلال سلام دائم في السودان.

٦٠ - **السيد كيتشن** (زمبابوي): رد على الشواغل التي أعربت عنها بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي والنرويج وكندا ونيوزيلندا، فقال إنه ما من بلد بمنأى عن النقد بشأن حقوق الإنسان، وأن هذه الانتقادات خليقة بأن تقابل بصدر رحب عندما تأتي لتصحيح الخلل. وأبدى عجبه من أن بعض البلدان التي تنتقد زمبابوي لم يكن سجلها ناصعا قط في معاملة الأقليات لديها بل كان حافلا بالسعي للإبقاء على مخلفات الاستعمار القائم على التمييز العنصري. وأبدى ترحيبه بالتدابير التصحيحية التي اتخذتها بعض هذه البلدان، وأعرب عن أمله في أن تفهم وتؤيد الجهود التي يبذلها بلده من أجل تصحيح المظالم التي اقترفتها هي وأصدقاؤها في ظل الاستعمار.

٦١ - وقال إن زمبابوي عانت من أبشع أشكال العنصرية التي أدخلها الاستعمار إليها والتي ما زالت رواسبها قائمة حتى اليوم. ورأى أن هذا الوضع الذي يتجلى على وجه الخصوص في جوانب التمييز التي يتسم بها هيكل السيطرة على الموارد الطبيعية وتوزيعها، وبالأخص الأراضي، إنما هو أمر مقيت. وأشار إلى أن حكومة زمبابوي تشعر بالقلق إزاء التصريحات التي تنحو إلى تصوير برنامجها للإصلاح الزراعي الذي يهدف إلى فتح أبواب الرزق وتحسين الأوضاع المعيشية أمام الأغلبية المعدمة على أنه انتهاك لحقوق الإنسان. وأكد أن البرنامج، من باب إقرار العدالة والمساواة وتحقيق الانسجام الاجتماعي والاستقرار السياسي، يسعى إلى إصلاح الوضع الذي يستحوذ فيه ١٠٠ ٤ مزارع أبيض على أكثر من ٧٠ في المائة من أجود الأراضي الزراعية، بينما يضطر ٣٠ مليون مواطن زمبابوي أسود إلى كسب رزقهم باستغلال ٣٠ في المائة من الأراضي الزراعية الأقل جودة. وقال إن البرنامج يضمن بالمثل ألا يبقى مزارع أبيض دون أراض زراعية يفلحها، فالأمر ليس مصادرة بل بالأحرى إعادة توزيع الأراضي على نحو عادل فالأمر، بالنسبة لحكومة زمبابوي، على حد وصف المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، إجراء إيجابي يسعى إلى تحديد الجماعات الضعيفة بغية تطبيق السياسات التي تكفل لها الحصول على قوتها. ومن ثم، أعرب عن أسفه لأن الجهود التي بذلتها الحكومة من أجل إصلاح جوانب الخلل في توزيع الأراضي الزراعية يُنظر إليها كما لو كانت انتهاكا لحقوق الإنسان. وقال إن الرسالة التي تستخلص من شتى البيانات، والتي لا يستطيع وفد زمبابوي قبولها هي أن من الطبيعي أن يظل مواطني زمبابوي السود معدمين ليكابدوا الفقر والجوع.

٦٢ - وقال إن زمبابوي دأبت دائما على تنظيم انتخابات عامة رئاسية في مواعيد مقررة. وذكر أن أعمال العنف السياسي التي أشار إليها الاتحاد الأوروبي وكندا والنرويج ونيوزيلندا هي إفراز مباشر لسياسة العناصر الراغبة في الإبقاء على مخلفات الاستعمار. وفيما يتعلق بمراقبة الانتخابات المقبلة، أكد أن حكومة زمبابوي ستدعو البلدان والمنظمات التي تحترم سيادة بلدها. وفيما يتعلق بحرية الصحافة، أوضح أن المعلومات الأساسية التي بُنِيَ عليها الحكم على زمبابوي، والتي يمكن أن تكون قد أثّرت على رؤية الاتحاد الأوروبي وكندا والنرويج ونيوزيلندا للأمر مستمدة من أحد أبواق الصحافة المحلية الذي دأب على تصوير الحكومة ومسؤولي البلد بمظهر الشياطين. وأشار إلى أن حرية الصحافة ليست مرادفا للإفلات من العقاب، وأن الصحفيين ليسوا فوق القانون إذا ما خالفوه. واختتم حديثه قائلا إنه على خلاف ما يتردد في الصحف، فإن وزراء دول الكمنولث الذين

زاروا زمبابوي لم يجدوا أي انتهاك لاتفاق أبوجا وأن جميع الأطراف المهتمة بالأمر أعربت عن تأييدها للإصلاح الزراعي.

٦٣ - **السيد تيكلا** (إريتريا): قال إن ممثل إثيوبيا حاول أن يهون من المسائل التي أثيرت من أجل التملص من مناقشتها. وفيما يتعلق بمسألة الطرد، دعا اللجنة إلى الرجوع إلى الفصل السادس من تقرير الأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (الفقرة ٣٥ من الوثيقة S/2001/843) الذي يقدم معلومات قال ممثل إثيوبيا في بيانه إن من الصعب تصديقها. وفيما يتعلق بحالة أسرى الحرب، أشار إلى مذكرة الممثل الخاص للأمين العام المؤرخة ٩ آب/أغسطس ٢٠٠١، التي أشار فيها إلى أن الإثيوبيين قالوا إنهم قرروا، بناء على عجز الإريتريين عن تقديم معلومات مرضية بشأن أحد الطيارين و ٣٦ شخصا آخر، وقف عملية الإفراج عن أسرى الحرب. وقال إن الجانب الآخر، وهو إريتريا، رد على هذا الإجراء بإجراء مماثل، مما دعا لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى القول بأنه لا يجوز وقف هذه العملية بحجة عدم رضا أحد الطرفين عن نقطة ما، وهو ما يتعارض مع اتفاقية جنيف. وأضاف أن إريتريا، رغم كل هذا، أفرجت من جانب واحد عن ٢٤ أسيرا إثيوبيا قبل ثلاثة أسابيع. وأشار إلى أن إثيوبيا لم تطلق سراح ٢٤ أسيرا إريتريا بالمثل إلا بعد نشوب احتجاجات عامة وتحت ضغوط معنوية هائلة. وقال إن هذه هي الحقائق، وإن اللجوء إلى استخدام ألفاظ جارحة لا يمكن أن يغير الحقيقة أو أن يعفي إثيوبيا من المسؤولية.

٦٤ - **السيدة فان غلانين ويغيل** (سورينام): تكلمت في إطار البند ١١٩ (ب) من جدول الأعمال، فقالت إن إدراك سورينام لأهمية حقوق الإنسان دفعها إلى التصديق على جميع الصكوك المتعلقة بها وجعلها تدرج في دستورها المبادئ المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقالت إن سورينام، باعتبارها بلدا متعدد الأعراق والثقافات، تضع في الحسبان ضرورة أن يحيا سكانها في ظل أوضاع تسودها المساواة وعدم التمييز، وهي أوضاع تكفلها المادة ٨ من دستور سورينام.

٦٥ - وفيما يتعلق بالساحة العالمية، أكدت ضرورة أن تفيد العولمة الجميع على نحو يحقق تكافؤ في الفرص بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو. وقالت إن من الضروري أيضا السعي إلى القضاء على كافة أشكال العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من جوانب التعصب، ومتابعة الحوار حول هذه النقطة الهامة. وأوضحت أن سورينام تشارك المجتمع الدولي في نضاله ضد هذه الجوانب.

٦٦ - وأعربت عن تهنئة وفد سورينام للمفوضة السامية لحقوق الإنسان على حصولها على جائزة إنديرا غاندي للسلام تقديرا لجهودها في العمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في كل مكان في العالم.

٦٧ - وقالت إن التوعية بحقوق الإنسان مقوم أساسي لعملية التنمية ويجب أن تبدأ منذ الصغر. وأكدت ضرورة توعية السكان لكي يدركوا أهمية مختلف الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وأهمية التمتع بتلك الحقوق، التي تكفل تحقيق التنمية البشرية المستدامة. وأوضحت أن هذا هو السبب في أن سورينام وهايتي سيقدمان قرارا حول هذا الموضوع وهما تأملان في أن تسانده الوفود الأخرى.

تنظيم الأعمال

٦٨ - **الرئيس**: قال إن اللجنة الثالثة لم تستطيع البت في عدد كبير من مشاريع القرارات لأسباب خارجة عن إرادتها تتصل بتنظيم أعمال الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة، مما ترتب عليه تأخير صدورها. واقترح بناء على ذلك تمديد أعمال اللجنة حتى الجمعة، ٣٠ تشرين الثاني/

نوفمبر، مع اختصار فترة جلسات بعد الظهر مراعاة للوفود التي تود صيام شهر رمضان. واقترح أيضا أن تبت اللجنة في مشاريع القرارات بمجرد أن تجهز. وطلب في هذا الشأن إلى الوفود التي ستقدم مشاريع القرارات الحرص على جميع جوانب الشفافية اللازمة وإجراء المشاورات الواجبة مع الوفود الأخرى تحاشيا لإحداث تعديلات على المشاريع أثناء الجلسات.

٦٩ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠